

المؤتمر العالمي العاشر للوحدة الإسلامية

(273) - فكان اليهود إلى جنب المسلمين في مجتمع الدولة الإسلامية في المدينة وأقرت لهم "الوثيقة" حقوقهم وعينت ما عليهم من واجبات. فترة الحكم الراشدي والسلطات: السلطة التشريعية كان القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة في فترة الحكم الراشدي هما مصدر التشريع الأساسيين، بيد ان عنصرا جديدا أضيف لهما هو الاجتهاد أو الرأي، فقد اجتهد الخليفة الأول في قضية خالد بن الوليد وفي منع الزهراء عليها السلام من ارث أبيها، واجتهد عمر في تقسيم العطاء علي المسلمين حسب المنزلة والسابقة، وفي تحريم متعة النساء ومتعة الحج وصلاة التراويح... الخ وبذلك اعتبر قول الصحابي سنة، بل ومصدرا تشريعيا^١ ثالثا^٢ بالإضافة إلى القرآن الكريم والسنة النبوية. السلطة التنفيذية: كان الخلفاء يقومون بمهام السلطة التنفيذية بأنفسهم في عاصمة الدولة الإسلامية وفي غيرها استعانوا بالولاة والعمال المنصوص لمهام السلطة التنفيذية من قبل الخلفاء في أقاليم الدولة الإسلامية. السلطة القضائية: كانت السلطة القضائية من اختصاصات الخلفاء، حيث مارسوها بأنفسهم في عاصمة الدولة الإسلامية، وربما استعان بعضهم بالبعض الآخر، أما بالنسبة للأمصار والولايات التي انصوت تحت لواء الإسلام فقد بعثوا - أي الخلفاء - من ينوب عنهم لمهمة القضاء فيها. ولم يستعن الإمام علي عليه السلام بأحد للقضاء، وإنما كان يقضي بنفسه مطلقا في عاصمة الدولة الإسلامية(الكوفة).